

**مرسوم بتحديد عدد المقاطعات وحدودها الجغرافية وأسمائها
وعدد أعضاء المجلس الجماعي ومستشاري المقاطعة
الواجب انتخابهم في كل مقاطعة
صيغة محينة بتاريخ فاتح يناير 2009**

**مرسوم رقم 2.03.136 صادر في 21 من محرم 1424
(25 مارس 2003) بتحديد عدد المقاطعات وحدودها الجغرافية
وأسمائها وعدد أعضاء المجلس الجماعي ومستشاري المقاطعة
الواجب انتخابهم في كل مقاطعة**

كما تم تعديله ب:

- المرسوم رقم 2.08.735 الصادر في 2 محرم 1430 (30 ديسمبر 2008)، الجريدة الرسمية عدد 5696 بتاريخ 4 محرم 1430 (فاتح يناير 2009)، ص 13.

مرسوم رقم 2.03.136 صادر في 21 من محرم 1424 (25 مارس 2003) بتحديد عدد المقاطعات وحدودها الجغرافية وأسمائها وعدد أعضاء المجلس الجماعي ومستشاري المقاطعة الواجب انتخابهم في كل مقاطعة¹

الوزير الأول،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة، كما تم تغييره وتتميمه؛
وعلى القانون رقم 78.00 المتعلق بالميثاق الجماعي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.297 بتاريخ 25 من رجب 1423 (3 أكتوبر 2002) ولاسيما الفقرة الثانية من المادة 85 والمادتين 139 و140 منه؛
وعلى القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.83 بتاريخ 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997)، كما تم تغييره وتتميمه؛
وعلى المرسوم رقم 2.95.184 الصادر في 10 محرم 1416 (9 يونيو 1995) بالمصادقة على الأرقام المحدد بها عدد السكان القانونيين لمملكة المغرب بناء على الإحصاء العام للسكان والسكنى المجرى ما بين 24 من ربيع الأول 1415 (2 سبتمبر 1994) و13 من ربيع الآخر 1415 (20 سبتمبر 1994)؛
وباقتراح من وزير الداخلية؛
وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المنعقد في 21 من محرم 1424 (25 مارس 2003)،
رسم ما يلي:

المادة الأولى

تحدد في الجدول الملحق بهذا المرسوم قائمة المقاطعات وعدد أعضاء المجلس الجماعي ومستشاري المقاطعة الواجب انتخابهم في كل مقاطعة.

المادة الثانية

تعين طبقا للوائح والخرائط المضافة إلى أصل هذا المرسوم دوائر نفوذ المقاطعات المشار إليها في المادة الأولى أعلاه وحدودها.

المادة الثالثة

يسند إلى وزير الداخلية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.
وحرر بالرباط في 21 من محرم 1424 (25 مارس 2003).
الإمضاء: إدريس جطو.

وقعه بالعطف:

وزير الداخلية،

الإمضاء: المصطفى ساهل.

1- الجريدة الرسمية عدد 5093 مكرر بتاريخ 21 محرم 1424 (25 مارس 2003)، ص 1016.

الملحق 2

عدد مستشاري المقاطعة	عدد أعضاء المجلس الجماعي	المقاطعة	الجماعة الحضرية وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم
20	19	يعقوب المنصور	الرباط (81)
20	19	حسان	
20	19	اليوسفية	
20	16	أكداال الرياض	
16	8	السويسي	
20	24	تابريكت	سلا (91)
20	19	باب لمريسة	
20	17	بطانة	
20	15	لعيابدة	
20	16	حصين	
20	12	سيدي بليوط	الدار البيضاء (131)
20	12	الحي الحسني	
20	10	الفداء	
18	9	بن امسيك	
18	9	عين الشق	
18	9	سيدي عثمان	
18	9	المعاريف	
18	9	الحي المحمدي	
16	8	مولاي رشيد	
16	8	مرس السلطان	
14	7	سيدي البرنوصي	
14	7	عين السبع	
12	6	سيدي مومن	
12	6	سباتة	
10	5	الصخور السوداء	
10	5	أنفا	
20	21	المرينيين	فاس (91)
20	18	جنان الورد	

2 - تم تغيير الجدول الملحق بمقتضى المادة الأولى من المرسوم رقم 2.08.735 الصادر في 2 محرم 1430 (30 ديسمبر 2008)، الجريدة الرسمية عدد 5696 بتاريخ 4 محرم 1430 (فاتح يناير 2009)، ص 13.

عدد مستشاري المقاطعة	عدد أعضاء المجلس الجماعي	المقاطعة	الجماعة الحضرية وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم
20	15	أكداال	
20	14	فاس المدينة	
20	12	زواغة	
20	11	سايس	
20	21	مراكش المدينة	
20	22	المنارة	
20	20	جيليز	
20	19	سيدي يوسف بن علي	
18	9	النخيل	
20	18	مغوغة	طنجة (81)
20	19	السواني	
20	23	بني مكادة	
20	21	المدينة	